

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1524 - حدثنا قتيبة حدثنا ابو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سلمة عن عائشة قالت Y قال رسول الله A لا نذر في معصية وكفارته كفارة يمين . قال وفي الباب عن ابن عمر و جابر و عمران بن حصين . قال ابو عيسى هذا حديث لا يصح لأن الزهري لم يسمع هذا الحديث من أبي سلمة قال سمعت محمدا يقول روى غير واحد منهم موسى بن عتبة و ابن أبي عتيق عن الزهري عن سليمان بن أرقم عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة عن النبي A قال محمد والحديث هو هذا K صحيح